جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۵۷۵



الرقسم:

التاريخ:

المشفوعات:

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لجمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطنى لتنمية القطاع غير الرعى

https://www.kh-jubbah.org.sa



بسم الله الرحمن الرحيم

جمعية جبة الخيرية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

ترخیص رقم / ۵۷۵

 الرقم :
 الـتاريـخ:
المشفوعات

جدول المحتويات		
مقدمة		
النطاق		
البيان		
طرق الوقائية التي اخْذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:		
المسؤوليات		
اعتماد مجلس الإدارة		



جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

ترخیص رقم / ۵۷۵



السرقسم: التاريخ:

المشفوعات:

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٢هـ، والأئحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب:

- ١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- ٧. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- ٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
- ٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
 - ٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.

جمعية جبة الخرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

ترخیص رقم / ۱۷۵



السرقسم:

الــــاريــخ:

المشفوعات:

- ٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعى لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- ٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.
- ٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعى في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

== نهاية السياسة ==



جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۵۷۵



المشفوعات:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب للجمعية جبة الخيرية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٤) يوم الأحد ١٤٤٥/٠٦/١٥هـ الموافق ٢٠٢٣/١٢/٢٨م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب الموضوعة سابقاً.

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة			
التوقيع	م ت ن م	اســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	A
Cel	رئيس المجلس	علي عياده علي الشمري	1
a de	نائب الرئيس	عيد منور سحيمان الشمري	۲
Sep1	أميـن الصندوق	أحمد محمد عياده الشمري	٣
Tik .	عضو مجلس الإدارة	فايز عبد العزيز سالم الشمري	ŧ
	عضو مجلس الإدارة	مذود محمد فلاح الشمري	٥
2 -	عضو مجلس الإدارة	عبد العزيز عواد شطي الشمري	۴
- Live	عضو مجلس الإدارة	يوسف حسن عيد الشمري	٧

